الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية و الثلاثون

الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة
الجلسة الخمسون
المعقودة يوم الجمعة
٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخمسين

الرئيس : السيد طليعة (ايران)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٣ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (تابع)

البند ١١٠ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع)

البند ١٠٠ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (تابع)

الآثار المترتبة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق

القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢٤ ـ اصدار سندات الامم المتحدة

خدمات اللغة العربية في الامم المتحدة (تابع)

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وترسل في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر الى :

Chief , Official Records Editing Section , Room A-3550.

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة بأمد وجيز في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة .

77-58344

Distr. GENERAL
A/C.5/32/SR.50
22 March 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ١٠٣ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (تابع) (A/32/3 (الفصل السابع ، الفرع الف) ، A/32/315)

١ - السيد ابراشيفسكي (بولندا) : رحّب بالمعلومات المفيدة التي تضمنها تقرير اللجنة الاستشارية (A/32/315) بشأن معدل نمو الميزانية ، والموارد المخصصة للتعاون التقني ، وجداول الانصبة المقررة . وقال ان الارقام التي اشارت اليها اللجنة الاستشارية تؤكد الاهمية القصوى لضرورة دراسة الملامح العامة للسياسة المتعلقة بالميزانية ضمن منظومة الامم المتحدة . وأضاف يقول انه وفقا للوثيقة A/32/315 فان مجموع النفقات في عام ١٩٧٧ هو في حدود ٢ ٦٤١ مليون دولار ، وأن حوالي نصف الزيادة الحاصلة خلال فترة السنتين ١٩٧٥-١٩٧٧ يرجع الى نمو الميزانية العادية (الفقرة ٥) . وقال ان وفده يرى انه ينبغي استخدام الميزانيات العادية اساسا في الاغراض الادارية وأن من الافضل ان تتناسب الموارد الخارجة عن الميزانية مع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية ولذلك فهو يلاحظ بقلق ان الميزانيات العادية قد نمت بسرعة تتجاوز السرعة التي نمت بها الموارد الخارجة عن الميزانية .

٢ - ومضى يقول ان الامل يحدو الوفد البولندي في ان تقوم الوكالات باعادة النظر في شبكة مكاتب اتصالاتها بغية الافادة الى اقصى حد ممكن من ترتيبات التمثيل المشترك . وقال في ختام بيانه انه يأمل في ان تواصل اللجنة الاستشارية دراسة بعض المشاكل المعينة دراسة عميقة ، ووجه الانتباه الى العديد من الاقتراحات الهامة التي قدمت في هذا الصدد في الدورة الحادية والثلاثين .

٣ - السيد سيكيي (غانا) : قال انه بالنظر الى تزايد الحاجة الى اتخاذ تدابير لتعزيز التنمية وبالنظر الى ان الفجوة بين الدول "الغنية" والدول "الفقيرة" آخذة في الاتساع فان النمو في الميزانيات العادية للمنظومة هو نمو غير مبالغ فيه ، هذا مع انه مما يدعو للأسف ان هذا النمو قد تجاوز اذا حسب بالنسبة المئوية نمو الموارد الخارجة عن الميزانية . وقال انه على ثقة من ان مزيدا من الجهود ستبذل لتصحيح هذه الحالة .

٤ - وفيما يتعلق بالاتصال قال ان على اللجنة الاستشارية ان تحقق توازنا بين محاولة التوفير في النفقات وادراك الاهمية الموضوعية لمكاتب الاتصال . وفي هذا الصدد فان رتبة رئيس مكتب اتصال ما تعطي مؤشرا جيدا لقياس الاهمية التي تعلقها الوكالة المعنية على ما يجرى في المقر من تطورات . وشدد على اهمية تزويد مكاتب الاتصال بالموظفين المناسبين كي تتمكن الوفود من اجراء حوارات مفيدة مع الموظفين من الرتب المناسبة ، ولاسيما اثناء دورات الجمعية العامة . وأشار الى ان عددا من الوفود الافريقية لم يتمكن من الحصول على معلومات عن اللجنة الاقتصادية لافريقيا اثناء مناقشة تقديرات ميزانية تلك اللجنة .

٥ - السيد بوميلي (زائير) : قال ان التنسيق ينبغي الا يقتصر على التخلص من ازدواج الجهود وتداخلها بعضا مع بعض ، بل انه يستدعي تنسيق جهود جميع الوكالات المتخصصة عند وضع البرامج الرامية الى تحقيق الاهداف التي تحددها الهيئات التشريعية .

٦ - وقال ان وفده يأسف ، شأنه في ذلك شأن اللجنة الاستشارية ، للافتقار الى التوحيد في الميزانيات العادية للوكالات ذلك انه طالما بقي هنالك الايراد العرضي فان تلك الارقام لا توضح المبالغ التي اسهمت بها الدول الاعضاء في شكل انصبة مقررة في اية سنة معينة . وقال ان الاخذ بالميزانية البرنامجية هو في حد ذاته خطوة كبيرة نحو تحقيق التنسيق السليم . الا انه بالاضافة الى ذلك فلابد من تنسيق اساليب تقييم البرنامج وعرض الميزانية قدر الامكان بغية تطبيق مصطلحات موحدة للميزانية في المنظومة بأسرها . وقال ان مما يدعو الى القلق بصورة خاصة وجود اساليب مختلفة لحساب اساس مواصلة الميزانية والعادة المتبعة في الميزنة شبه الكاملة التي بموجبها لا تعكس تقديرات الميزانية ، خلافا للمبدأ الذى تدعو اليه لجنة التنسيق الادارية ، جميع التغيرات في المرتبات والاسعار التي يمكن التنبؤ بها خلال الفترة قيد الاستعراض . وقال ان وفده يود ان تجرى اللجنة الخامسة دراسة شاملة لمسألة تنسيق اساليب الميزانية ودوراتها ، دون ان يغرب عن بالها ان من المستصوب في بعض الحالات الاحتفاظ بدورات الميزانية المعمول بها حاليا ، كما في حالة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية .

٧ - ومضى يقول ان وفده يرحب بتدابير التقشف التي اتخذها عدد من الوكالات خلال السنوات الاربع الماضية بشأن التوظيف ، والعمل الاضافي ، ونفقات السفر ، واستخدام الخبراء الاستشاريين . اذ ان مثل هذه التدابير مرغوب بها بغية استيعاب التكاليف الاضافية الناجمة عن التضخم ، غير انه ينبغي الا تستخدم كذريعة لتقليم برامج التعاون التقني .

٨ - وأعرب عن قلق وفده ازاء تكرار حالات فقدان التنسيق اثناء تنفيذ المشروعات الانمائية التشغيلية ولأن دورة البرمجة في برنامج الامم المتحدة الانمائي التي تستغرق خمس سنوات لا تنسجم انسجاما سليما مع نظام الميزنة المعمول به لفترة سنتين في الامم المتحدة والوكالات التنفيذية الاخرى . وقال انه اذ لا يغرب عن بال وفده مضمون الفقرة ١٤ من الوثيقة A/32/315 فانه يأمل في ان تعالج اللجنة الخامسة المشاكل التنظيمية التي تؤثر على هيكل منظومة الامم المتحدة في مجملها .

٩ - واختتم بيانه قائلا انه في ضوء تكاليف الاحتفاظ بمكاتب الاتصال فان وفده يرى ان على الوكالات المتخصصة ان تنظم عمليات تمثيلها في المقر حسب الطرق الموصى بها في الفقرات ٢٠٣-٢٠٥ من الوثيقة A/32/315 .

١٠ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : اشار الى التعليقات التي ادلى بها بعض الممثلين في اللجنة الخامسة حول تمثيل الوكالات في اللجنة فذكرهم بالتعليقات التي ابدتها اللجنة الاستشارية في الفقرتين ٢٠٣ و ٢٠٥ من التقرير الوارد في الوثيقة A/32/315.

(السيد مسيلي)

وقال انه لو قامت الوكالات بتجميع مواردها في اللجنة الخامسة عند نظر هذه اللجنة في المسائل ذات الاهتمام المشترك فيما بينها لبطلت ضرورة قيام جميع الوكالات بارسال ممثلين عنها الى اللجنة . ولذلك فان السؤال المناسب الذى ينبغي توجيهه هو كم عدد الوكالات التي اتفقت على مساعدة بعضها البعض في اللجنة الخامسة .

١١ - السيد باجوات - سنغ (مكتب الشؤون المشتركة والتنسيق بين الوكالات) : اعرب عن اسفه لأن ممثلي الوكالات المتخصصة لم يكونوا موجودين في جلسة عقدت مؤخرا جرت فيها مناقشة احد البنود التي تهم وكالاتهم . وقال ان الوكالات تحاول متابعة اعمال الجمعية العامة المتعلقة بجميع البنود المتصلة بأنشطتها ؛ وان عدم حضور ممثليها في تلك الجلسة كان حالة استثنائية . وأعرب عن امله في ان تتمكن امانة اللجنة من ابلاغ الوكالات او مكتبه بالجلسات التي من المحتمل ان تتناول اللجنة خلالها مناقشة البنود ذات الاهمية خاصة بالنسبة للوكالات .

١٢ - السيد انور (امين اللجنة) : قال ان امانة اللجنة ستحاول مواصلة احاطة الوكالات ومكتب الشؤون المشتركة والتنسيق بين الوكالات بسير النقاش الذى يدور حول البنود التي تهمها ، الا انه نظرا لأن حجم امانة اللجنة محدود فليس بوسعها ان تتولى المسؤولية الكاملة عن هذا الامر .

١٣ - السيد عريبي (منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة) : قال انه يتابع عن كثب الاعمال التي تهم منظمة الاغذية والزراعة . وقال ان تغيبه عن الجلسة التي نوقش خلالها البند ١٠٣ من جدول الاعمال يعود الى فقدان التنسيق ، الذى اعرب عن اسفه بسببه . وفيما يتعلق بالتمثيل المشترك قال انه ينقل المعلومات الى منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية عند تغيب ممثليهما عن الجلسات .

١٤ - الرئيس : قال انه يقترح ان توصي اللجنة الجمعية العامة بأن : تحيط علما مع التقدير بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية المتعلق بتنسيق شؤون الادارة والميزانية للامم المتحدة مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛ وأن توافق على الملاحظات والتعليقات التي ابدتها اللجنة الاستشارية في تقريرها ؛ وان تطلب من الامين العام ان يحيل الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، عن طريق لجنة التنسيق الادارية ، المسائل الناجمة عن التقرير وعن المناقشات ذات الصلة التي دارت في اللجنة الخامسة ؛ وأن تحيل التقرير الى لجنة البرنامج والتنسيق ، ومجلس مراجعي الحسابات ، وأعضاء فريق المراجعين الخارجيين للحسابات ، ووحدة التفتيش المشتركة على سبيل الاحاطة بالعلم .

١٥ - وقد تقرر ذلك .

١٦ - السيد سيكيبي (غانا) : وجّه الانتباه الى تحفظات وفده على الوثيقة A/32/315 ، ولا سيما فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في الجزء رابعا من ذلك التقرير .

١٧ - الرئيس : اعلن ان اللجنة قد فرغت من النظر في البند ١٠٣ من جدول الاعمال .

البند ١١٠ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع) (A/32/ و Add.1 ، A/32/319)

١٨ - السيد اوكييو (رئيس مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة) : رد على طلب كان قد قدمه الوفد السوفياتي في الجلسة ٤٥ بتلاوة الفقرة ٥٨ من تقرير المجلس والفقرة ٣ من الجزء اولا من قرار الجمعية العامة ٣١/١٩٦ . وقال انه يرى ان من الواضح ان الفقرة ٥٨ تكرر فقط ما هو واضح وانها لا تغير شيئا من قرار الجمعية العامة الذى يستخدم عبارة " المبادئ التوجيهية " وليس كلمة " القيود " . ووجه الانتباه الى حقيقة ان المجلس ذكر في الفقرة ٥٨ انه يعتبر بمثابة حكم اشتراط الجمعية العامة بألا يقتضي النظام الجديد " اية زيادة في التبعات المالية التي تضطلع بها الدول الاعضاء حاليا او مستقبلا " (القرار ٣١/١٩٦ ، الجزء اولا ، الفقرة ٣) . وأشار الى ما كان قد ذكره في ملاحظاته التمهيدية حيث اعرب عن اعجابه بالحرص الذى ابداه اعضاء المجلس في تفسير الرغبات التي اعربت عنها الجمعية العامة في الدورة الحادية والثلاثين وفي محاولة توضيحهم قدر الامكان لمعنى الشرط ذى الصلة في القرار المشار اليه .

١٩ - ومضى يقول ان الوفد السوفياتي طلب ايضا بيانات محددة حول الآثار الاكتوارية التي تترتب على الصندوق من جراء تحويل حقوق المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة الذين يدخلون في سلك خدمة المجتمعات الاوروبية . وقال انه توجد لديه بعض عينات من الارقام التي يسره ان يقدمها الى الوفد السوفياتي لدراستها . ووجه الانتباه الى التعليقات التي ابداها سابقا (A/C.5/32/SR.45 الفقرة ٤) فقال ان مشروع الاتفاق ينطوى في حد ذاته على المحاذير اللازمة التي كان قد اقرها مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية في آخر دورة من دوراته .

٢٠ - السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده يشعر بالارتياح لأن المجلس فهم مغزى الفقرة ٣ من الجزء اولا من قرار الجمعية العامة ٣١/١٩٦ . الا انه يرغب في دراسة الارقام التي اشار اليها رئيس مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية قبل اتخاذ قرار بشأن الجزء رابعا من مشروع القرار المقدم من المجلس لاعتماده (A/32/9 ، المرفق الخامس) .

٢١ - الرئيس : ذكّر اللجنة بأن الوفد الفرنسي قد سحب التعديل الذى قدمه للجزء ثالثا من مشروع القرار الذى قدمه المجلس . وأشار الى ان اللجنة كانت قد اعتمدت في جلستها السادسة والاربعين مشروع قرار بشأن اشتراك الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في النظام المشترك للأمم المتحدة فيما يتعلق بتنظيم وتنسيق شروط استخدام الموظفين .

٢٢ - السيد نودى (فرنسا) : قال ان انضمام الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى عضوية صندوق المعاشات التقاعدية يتصل اتصالا وثيقا بمسألة اشتراكه في النظام المشترك للأمم المتحدة وموافقته على النظام الاساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية . ولذلك فان لدى وفده تحفظات حول اتخاذ قرار نهائي بشأن الجزء ثالثا من مشروع القرار المشار اليه الى ان يتضح موقف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من هذه المسألة .

٢٣ - السيد اندريا نيكيريجا (مدغشقر) : اشار الى الجزء ثالثا من مشروع القرار المقدم من صندوق المعاشات التقاعدية (A/32/9 ، المرفق الخامس) ، فقال ان للصندوق الدولي للتنمية الزراعية الحرية في تقرير ما اذا كان يرغب في الانضمام الى صندوق المعاشات التقاعدية أم لا ، غير انه ليس بوسع الجمعية العامة ان تقرر قبول عضوية الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في صندوق المعاشات التقاعدية الا بعد تقديم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية طلبا للعضوية . وقال انه لم يرد في حدود معرفته طلب كهذا . ولذلك فهو يقترح ان تعدل في الجزء ثالثا من مشروع القرار الجملة التالية " وتقرر قبول الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في عضوية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة . . . " لكي يصبح نصها " وتدعو الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، بعد تشكيله ، الى الانضمام الى عضوية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة " .

٢٤ - الرئيس : اشار الى ان اللجنة الثانية تنظر في اتفاق العلاقة بين الامم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية . ولذلك فهو يقترح ان تعتمد اللجنة الخامسة الاجزاء اولا وثانيا ورابعا وخامسا من مشروع القرار وأن تنظر في الجزء ثالثا بعد البت في اتفاق العلاقة .

٢٥ - السيد شميت (جمهورية المانيا الاتحادية) : اشار الى التعديل الذى اقترحه ممثل مدغشقر فقال ان مجلس المعاشات التقاعدية قد تلقى ، وفقا لتقريره ، طلبا من اللجنة التحضيرية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية بأن تصبح هذه الهيئة ، عند تأسيسها ، عضوا في الصندوق المشترك (A/32/9، الفقرة ٢٦) . ولذلك فانه لا جدوى من " دعوة " الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى الانضمام الى صندوق المعاشات التقاعدية بالنظر الى ان الصندوق الدولي للتنمية الزراعية كان قد اعرب بالفعل عن رغباته في هذا الصدد . ولذلك فانه ينبغي ان يبقى النص الذى اقترحه مجلس المعاشات التقاعدية بدون تغيير . وفيما يتعلق باقتراح الرئيس ، قال ان تأجيل البت في الجزء ثالثا من مشروع القرار لن يكون مفيدا بالنظر الى انه بوسع الجمعية العامة ان تقرر اما قبول او رفض اتفاق العلاقة مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، غير انه ليس بوسعها ان تعدل الاتفاق ، وبالتالي فان العوامل التي تؤثر على قرار اللجنة الخامسة بشأن قبول الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في عضوية صندوق المعاشات التقاعدية ستبقى بدون تغيير . وأشار بصورة خاصة الى ان المرء لن يعرف مع ذلك ما اذا كان الصندوق الدولي للتنمية الزراعية سيشارك في النظام المشترك مشاركة كلية أو جزئية . اذ وفقا للجزء ثالثا من مشروع القرار فان انضمام الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى صندوق المعاشات التقاعدية سيسرى مفعوله من تاريخ تحول الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى

(السيد شميت ، جمهورية المانيا الاتحادية)

وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة . فاذا لم يصبح الصندوق الدولي للتنمية الزراعية وكالة متخصصة فان الجزء ثالثا من مشروع القرار سيصبح باطلا لاغيا في حد ذاته . وأعرب عن تأييد وفده لانضمام الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى عضوية صندوق المعاشات التقاعدية .

٢٦ - السيد اوكيو (رئيس مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة) : شدّد على انه وفقا لما جاء في الجزء ثالثا من مشروع القرار المقدم من مجلس المعاشات التقاعدية فان مقرر اللجنة الخامسة بقبول الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في عضوية صندوق المعاشات التقاعدية لن يصبح ساري المفعول الا في حالة تحول الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى وكالة متخصصة . وقال انه لا يعترض على تأجيل البت في الجزء ثالثا من مشروع القرار .

٢٧ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان بوسع اللجنتين الثانية والخامسة اتخاذ مقرر بشأن هذه المسألة في الحال غير انه ليس من الضروري لهما ان ترفعا توصياتهما الى الجمعية العامة الى ان يتضح موقف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية . وأضاف يقول انه حتى لو رفعت اللجنتان توصياتهما الى الجمعية العامة فان الجمعية لن تبت في هذه التوصيات الا بعد الاحاطة بقرار الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن اتفاق العلاقة . وقال ان الشيء ذاته ينطبق على التوصيات التي يتعين على اللجنة الخامسة ان تضعها بشأن المواد السابعة والثامنة والتاسعة من اتفاق العلاقة نفسه .

٢٨ - السيد فال (السنغال) : قال ان وفده لا يؤيد التعديل الذى اقترح ممثل مدغشقر ادخاله على الجزء ثالثا من مشروع القرار قيد الدراسة . وأضاف قائلا انه اذا قررت الجمعية العامة مجرد " دعوة " الصندوق الدولي للتنمية الزراعية للانضمام الى صندوق المعاشات التقاعدية فان هذا يستتبع اتخاذ الجمعية لمقرر آخر بضم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى صندوق المعاشات التقاعدية .

٢٩ - السيد غرّيدو (الفلبين) : اقترح ان تتخذ اللجنة مقررا بشأن مشروع القرار في مجمله ؛ وقال انه اذا باتت هنالك ضرورة لاحداث تغييرات فانه يمكن للجمعية العامة معالجة هذا الامر . وأيده في ذلك السيد اندريا نيكيريجا (مدغشقر) .

٣٠ - السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال على الرغم من انه لم يكن لدى وفده الوقت الكافي لكي يدرس بالتفصيل المعلومات التي قدمها رئيس مجلس المعاشات التقاعدية الا انه يبدو ان الاتفاق بين مجلس المعاشات التقاعدية ولجنة المجتمعات الاوروبية سيترك اثرا سلبيا على صندوق المعاشات التقاعدية . بل ان الآثار السلبية قد تكون اجسم مما كان متوقعا لها في البداية ، اذ ان الامر يتوقف على عدد الموظفين الذين انضموا الى الصندوق أو تركوه. ولذلك لو طرح الجزء رابعا من مشروع القرار الذى اقترحه مجلس المعاشات التقاعدية لتصويت مستقل عليه فان وفده سيمتنع عن التصويت . غير انه اذا رغبت اللجنة في اعتماد مشروع القرار باتفاق الرأى فان وفده لن يعترض على ذلك شريطة مراعاة التعليقات التي ابداها وشريطة ألا تؤدى الآثار السلبية المحتملة للاتفاق بين مجلس المعاشات التقاعدية ولجنة المجتمعات الاوروبية الى زيادة اشتراكات الدول الاعضاء .

٣١ - الرئيس : قال انه اذا لم يسمع اى اعتراض على ذلك فانه سيفهم ان اللجنة ترغب في ان تعتمد باتفاق الرأى مشروع القرار المتعلق بتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (A/32/9 ، المرفق الخامس) .

٣٢ - وقد تقرر ذلك .

٣٣ - السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : كرر الطلب الذى كان قد قدمه في الجلسة السابقة (A/C.5/32/SR.49) بشأن الحصول على المعلومات المتعلقة باعادة الاشتراكات الى المنظمات الاعضاء . وقال ان على الامانة العامة الا تكتفي بتبيين مبالغ الاموال فحسب بل ان تبين ايضا عدد الموظفين المعنيين . وأضاف يقول انه ينبغي تقديم المعلومات كتابيا .

٣٤ - الرئيس : اعلن ان اللجنة قد فرغت من النظر في البند ١١٠ من جدول الاعمال .

البند ١٠٠ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (تابع) (A/32/6 ، و A/32/8 ، و A/32/38 ؛ و A/C.5/32/12 ، و 139)

الآثار المترتبة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق (A/32/8/Add.14 ، و A/32/38 ؛ و A/C.5/32/ 26 ؛ و A/C.5/32/L.18)

٣٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان على اللجنة الاستشارية ان تراعي الحرص البالغ عند تقرير المواضيع التي ستعلق عليها في تقريرها (A/32/8/Add.1) . وأضاف يقول ان اللجنة الاستشارية عالجت المسائل التي اعتبرت انها تقع ضمن حدود اختصاصها وتركت المسائل السياسية ، مثل دور لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في البرمجة ، والتخطيط ، والميزنة ، للجنة الخامسة . وقال ان الفقرات ١ الى ١٢ من التقرير تشير بايجاز الى توصيات لجنة البرنامج والتنسيق والى محاولة الامين العام تقدير آثار تلك التوصيات والى ربط الآثار المالية بالتوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

٣٦ - وقال ان الفقرات ١٣ الى ١٧ من التقرير تعالج ملاحظات اللجنة الاستشارية . وأضاف يقول ان اللجنة تعتقد ان تقرير الامين العام كان اكثر من بيان مباشر عن الآثار المالية ؛ وان الاسباب التي تبرر هذا الاعتقاد ترد في الفقرة ١٤ التي اشارت ايضا الى المشاكل التي ينطوى عليها التطبيق الميكانيكي لنظام حساب المعدلات واقترح امكانية تخفيض حدة المشكلة الى ادنى حد ممكن عن طريق زيادة التشديد على تحديد أولويات واضحة . وللقيام بهذا ينبغي بذل محاولات لتجنب المزج بين الاولويات والموارد . ذلك انه قد تعطى اولوية عالية لبند ما ولكن تخصص له نسبة ادنى من الموارد .

(السيد مسيلي)

٣٧ - وأضاف يقول ان اللجنة لم تتمكن من تطبيق جميع توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في تقريرها الاول لأنها لم تكن تعرف حين ذاك التوصيات التي ستحظى بالقبول او الموارد المنقحة التي سيحتاج اليها الامين العام لتنفيذ التوصيات التي يتم قبولها . وبعد تبادل الآراء مع ممثلي الامين العام بشأن انماط التحويلات المقترحة للموارد الى اللجان الاقليمية خلصت اللجنة الخامسة الى انه اذا تمت الموافقة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق فان السبيل المبين في الفقرة ٢٧ من تقرير الامين العام (A/C.5/32/26) يدل على أقل عدد من المشاكل الاجرائية على الرغم من أنه ليس السبيل المثالي واذا تمت الموافقة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق فان تحويل الموارد البالغة ٠٠٠ ٥٠١ دولار من الميزانية العادية سيستدعي استحداث برامج ويتعين على الامين العام عندئذ تقديم برامج في مجال النقل للجان الاقليمية تصل قيمتها الى ذلك المبلغ . وقال في هذا الصدد ان هذه المسألة تنطوى على نقطة مبدأ ذلك انه وفقا لمفهوم الميزنة البرنامجية تستحدث البرامج اولا وتصبح الموارد بعد ذلك نشاطا من انشطة هذه البرامج ؛ وفي الحالة الراهنة ، يبدو ان الموارد تبحث عن برامج .

٣٨ - واختتم كلامه قائلا ان الفقرة ١٧ تبين التخفيضات في الميزانية العادية ، اى مبلغ ٠٠٠ ٢٠٠ ٥ دولار ؛ وسيحول من هذا الرقم مبلغ ٠٠٠ ٥٠١ دولار الى اللجان الاقليمية في البلدان النامية لاستخدامها في برامج المواصلات . وسيجرى مزيد من التخفيضات الا ان هذه لن تنطوى على تحويل مزيد من الاموال .

٣٩ - السيد هانسن (رئيس لجنة البرنامج والتنسيق) : قال ان اللجنة الاستشارية اتخذت موقفا واقعيا على وجه العموم من توصيات لجنة البرنامج والتنسيق . ولاحظ البيان الوارد في الفقرة ٨ من التقرير (A/32/8/Add.14) بأن الامين العام قد افترض ان الغاية من توصيات لجنة البرنامج والتنسيق هي تخفيض مستويات الموارد فقال ان هذا ليس وصفا دقيقا لغايات اللجنة تلك . اذ بينما ان توصياتها تنطوى على احداث تخفيضات في الموارد في بعض الحالات الا انه ينبغي التذكر ان البرامج ستوسع في حالات اخرى . وقال ان لجنة البرنامج والتنسيق حاولت الا تنخرط في مسألة تحديد المستوى اللازم للموارد بالنظر الى ان معالجة مثل هذه المسائل ليست من اختصاصها .

٤٠ - وأضاف يقول ان من الصعب ربط توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بتوصيات اللجنة الاستشارية لأن كل مجموعة من هذه التوصيات تقوم على اساس افتراضات مختلفة - فتوصيات اللجنة الاستشارية وضعت من وجهة نظر مالية بينما وضعت توصيات لجنة البرنامج والتنسيق على اساس البرامج . ويمكن التوفيق بين النهجين اما عن طريق اعتبار توصيات اللجنة الاستشارية كتوصيات اضافية لتلك التي وضعتها لجنة البرنامج والتنسيق او عن طريق اعتبار توصيات لجنة البرنامج والتنسيق وكأنها ضمن توصيات اللجنة الاستشارية . وقد اختار الامين العام البديل الثاني لأنه يؤدى الى تخفيف اثر توصيات اللجنة الاستشارية . كما ان توقيت جلسات الهيئتين عامل آخر جعل من الصعوبة بمكان التوفيق بين توصيات كل منهما . ولو نظرنا الى الامور كما هي الآن وجدنا انه انقضى زهاء عامين على وضع لجنة البرنامج والتنسيق لتوصياتها بشأن اعادة تخصيص الموارد لمشاريع جديدة في ميدان النقل . ويدل هذا على افتقار البرنامج للمرونة ، الامر الذى قد يجعله غير مقبول على المدى الطويل .

(السيد هانسن)

٤١ - ومضى يقول انه مع ان رئيس اللجنة الاستشارية كان مصيبا عندما اشار الى ان الاسلوب الذى نفذت به العملية لم يكن متمشيا مع الميزنة السليمة للبرنامج الا ان ذلك لم يكن قصد لجنة البرنامج والتنسيق التي كانت تحرص على تحقيق الغايات المرجوة من الميزنة البرنامجية . وتنبغي دراسة الكيفية التي يتعين على لجنة البرنامج والتنسيق ان تعالج بمقتضاها آثار الموارد وآثار البرامج خلال اقصر فترة ممكنة بحيث تتمكن اللجنة الاستشارية من دراسة تلك الآثار في تقريرها الاول ، الامر الذى يسمح لها باختصار المدة التي تحتاجها للشروع باعادة البرمجة .

٤٢ - واختتم السيد هانسن كلامه قائلا انه فيما يتعلق بتخصيص الاولويات فان لجنة البرنامج والتنسيق توافق كل الموافقة على بيان اللجنة الاستشارية الوارد في الفقرة ١٤ من تقريرها والقائل بأنه ينبغي التشديد على وضع اولويات واضحة بدلا من وضع مستويات محددة للنمو بطريقة ميكانيكية ودقيقة .

٤٣ - السيد فان فلوتن (هولندا) : عرض مشروع المقرر A/C.5/32/L.18 ، وأعلن ان السنغال قد اصبحت مشتركة في تقديم هذا النص . وقال انه اذا قررت الجمعية العامة ارجاء النظر في التوصيات الواردة في الفقرة ٢٣ (ب) و (ج) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (A/32/38) حتى دورتها الثالثة والثلاثين فسيكون لدى الامين العام وقت كاف للنظر في القضايا قبل البت فيها .

٤٤ - وقال انه سيعلن عن آراء حكومته بشأن توصيات كل من لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية وبشأن البيانين اللذين ادلى بهما رئيس الهيئتين المذكورتين في جلسة لاحقة .

٤٥ - السيد سارامو (فنلندا) : قال انه في الوقت الذى يعلق فيه وفده اهمية كبيرة على برامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية في المقر وفي جنيف فانه يؤيد بشدة ايضا اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة الكفاءة . وقال ان وفده يرى من المؤسف التخلي عن بعض برامج التنمية الاجتماعية التي اوصت لجنة البرنامج والتنسيق بانهائها او بتقليصها ، ولو ان وفده لا يرى ضرورة لمواصلة تلك الانشطة في ظل الترتيبات الادارية الراهنة . وبالنظر الى التغيير الوشيك في الهيكل التنظيمي لوحدات التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية فانه يبدو من المستصوب ارجاء النظر في توصيات لجنة البرنامج والتنسيق الى ان تشارف هذه التغييرات على نهايتها .

٤٦ - ومضى يقول ان نقل مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية وقسم الشؤون الاجتماعية الى فيينا سيسمح باستعراض برامج الوحدتين وتنسيقهما معا كما انه سيسمح بتنسيق عمليهما مع عمل المركز الاوروبي للرفاه والبحث والتدريب الاجتماعي الموجود في فيينا .

٤٧ - وعلاوة على ذلك ، يبدو من المستصوب انتظار تقرير الفريق العامل المخصص المعني بدراسة مسألة تعزيز قطاع التنمية الاجتماعية ضمن الامم المتحدة ، والذى انشئ بمقتضى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٠٧٩ (د - ٦٢) قبل اتخاذ مقررات نهائية بشأن هذه المسألة . ولذلك فان وفده يؤيد مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.5/32/L.18 ويأمل في ان يتم اعتماد المشروع باتفاق الرأى .

٤٨ - السيد كمال (باكستان) : استفسر عن قصد لجنة البرنامج والتنسيق من وراء التوصية بتقليص عدد من برامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية .

٤٩ - السيد هانسن (رئيس لجنة البرنامج والتنسيق) : اشار الى ان الجمعية العامة خصصت في السنة السابقة معدل نمو ادنى من معدل النمو المتوسط لبرنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بينما عرضت في الوقت ذاته على لجنة البرنامج والتنسيق مبررات تتعلق بالطبيعة الاساسية لبرنامج عقد الامم المتحدة للمرأة . ومعنى ذلك انه لابد من تقليص بعض البرامج وان لجنة البرنامج والتنسيق قد ركزت على برنامج الشباب . الا ان الدول النامية الاعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق شعرت ان من غير المعقول ان يمول برنامج اللجنة الاقتصادية لأوروبا من ميزانية المقر ، بينما يتعين على لجان اقليمية اخرى ان تقوم هي نفسها بتمويل برامجها المتعلقة بالتنمية الاجتماعية . اذ انه اذا كانت الحكومات الاوروبية تعطي اولوية عالية للأنشطة المعنية فانه ينبغي دمج هذه الانشطة في البرنامج الاقليمي لأوروبا . وقال في الختام انه يبدو ان الترتيبات البديلة التي اقترحها ممثل فنلندا تتماشى مع ما يدور في اذهان اعضاء لجنة البرنامج والتنسيق اولئك .

القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢٤ - اصدار سندات الامم المتحدة

٥٠ - الرئيس : اشار الى ان الشروط المتعلقة باصدار سندات الامم المتحدة قد وضعت وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٧٣٩ (د - ١٦) ، بصيغته المعدلة . وأضاف يقول انه من المجموع البالغ ٠٠٠ ٨١٧ ١٦ دولار ، خصص مبلغ ٠٠٠ ٩٠٠ ٣ دولار لدفع الفائدة على السندات التي لم تسدد قيمتها ، ومبلغ ٠٠٠ ٨٠٨ ١٣ دولار لتسديد القرض الاساسي . وقد اوصت اللجنة الاستشارية بالمجموع ذاته الذى يمثل التقدير الذى قدمه الامين العام .

٥١ - السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده ، تمشيا مع موقفه القائم على اساس المبدأ وعملا منه بهدى الميثاق ، يعارض اصدار اسهم لتغطية النفقات غير الشرعية للعمليات التي اضطلعت بها الامم المتحدة في الكونغو وفي الشرق الاوسط والتي تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة . ومضى يقول ان وفده عارض قرار القيام بتلك العمليات وانه لا يمكن ، بناء على ذلك ، اعتباره مسؤولا عنها . وينبغي ان تتحمل الدول التي فرضت تلك العمليات على الامم المتحدة المسؤولية المالية عنها . ولذلك فان وفده سيصوت ضد تخصيص موارد تحت الباب ٢٤ .

٥٢ - السيد عبد الله (افغانستان) : لاحظ ان وفده قد اعرب بالفعل عن موقفه حيال اصدار الاسهم وقال انه مازالت هنالك تحفظات لدى وفده بشأن الاعتماد المطلوب تحت الباب ٢٤ ، ولذلك فهو ليس في موقف يسمح له بتأييد الاعتماد المطلوب .

٥٣ - السيد بوميلي (زائير) : قال ان وفده سيصوت مؤيدا الاعتماد وذلك ببساطة لأن الطلب قد قدم وفقا لقرار الجمعية العامة ذى الصلة . ومضى يقول ان الالتزام بتسديد السندات التي اصدرت لتغطية تكاليف عمليات صيانة السلم في الكونغو سابقا وفي الشرق الاوسط يجب ان يكون ملزما قانونيا لجميع الدول الاعضاء . لأن احجام المنظمة عن الوفاء بالتزاماتها سيزعزع الثقة فيها زعزعة شديدة . وعلاوة على ذلك ، فان من الضرورى عدم استبعاد امكانية لجوء المنظمة مرة ثانية الى اصدار سندات اذا دعت الضرورة الى ذلك .

٥٤ - السيد مينشيف (بلغاريا) : قال ان موقف حكومته من حيث المبدأ هو عدم المشاركة في النفقات المترتبة على التدابير غير الشرعية التي تم اتخاذها في الكونغو وفي الشرق الاوسط ، انتهاكا للميثاق . وأضاف يقول ان حكومته لم توافق على تلك التدابير وانها ترى انها في حل تماما من المسؤولية في هذا الصدد ولذلك فسوف تصوت ضد الاعتماد المقترح .

٥٥ - السيدة غارسيا لورنزو (كوبا) : قالت ان وفدها لن يشارك في التصويت خلال القراءة الاولى للميزانية لأنه يعارض نظام الميزنة بأسره باعتباره يأخذ التضخم بعين الاعتبار . الا انه بالنظر الى ان الاعتمادات المطلوبة تحت الباب ٢٤ لا تتأثر بالتضخم فان وفدها سيشارك في التصويت . ومضت تقول انه بالنظر الى ان الاعتمادات تستهدف تغطية تكلفة تمويل عمليات الامم المتحدة في الكونغو وفي الشرق الاوسط ، والتي تم القيام بها خلافا للميثاق ، وبالنظر الى ان وفدها يعارض مبدأ دمج هذه التكاليف في الميزانية العادية فانه سيصوت معارضا الاعتماد المطلوب . وقالت انه يمكن للبلدان المتقدمة النمو التي تمتلك سندات الامم المتحدة حل المشكلة ببساطة عن طريق عدم تسديد قيمة هذه الاسهم .

٥٦ - السيد محمود (نيجيريا) : قال ان اصدار الاسهم قد تم على حد علم وفده وفقا لأحكام قرارات الجمعية العامة . وان من المعروف ان الامم المتحدة تحرص حرصا بالغا على ضمان السلم وان وفده يؤيد جميع التدابير التي اتخذت لتعزيز السلم والامن الدوليين . وقال انه لا يعرف كيف يمكن تفسير تدابير صيانة السلم التي اضطلعت بها المنظمة على انها تدابير غير شرعية . واختتم كلامه قائلا ان وفده لا يجد اية صعوبة في الموافقة على الاعتمادات التي اقترحها الامين العام تحت الباب ٢٤ .

٥٧ - وتمت الموافقة في القراءة الاولى على رصد اعتماد بمبلغ ١٦٨١٧٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٤ لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ بأغلبية ٥٩ صوتا مقابل ١٣ ، وامتناع ٥ اعضاء عن التصويت .

خدمات اللغة العربية في الامم المتحدة (تابع)

٥٨ - السيد كاننفهام (الولايات المتحدة الامريكية) : تساءل عما اذا كانت المعلومات التي

(السيد كاننغهام، الولايات المتحـــدة الامريكيـــة)

طلبها وفده في الجلسة ٢٠ بشأن الدول الاعضاء التي تستخدم اللغات الرسمية ولغات العمل فـــي الامم المتحدة والبيانات المالية المتعلقة بتوفير الخدمات اللغوية ، جاهزة .

٥٩ ـ السيد دوراند (شعبة الميزانية) : قال انه قد تم تحضير المعلومات المطلوبة وسوف تعمم بوصفها ورقة غرفة اجتماعات .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥